

تونس في

## الانتخابات الرئاسية لسنة 2024

### انتداب بالإدارات الفرعية للمحكمة العليا المستقلة للانتخابات

#### إعلان فتح باب الترشح لعضو مكتب الاقتراع

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024، وعملاً بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، كما تم تنصيحيه واتمامه لاحقاً، تعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح **لعضو مكتب الاقتراع داخل الجمهورية** 42000 عضو مكتب اقتراع وذلك حسب الحاجيات المتعلقة بتنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024.

#### 1. شروط الترشح:

يجب أن تتوفر في المترشح (ة) الشروط التالية:

- صفة الناخب،
- مستوى تعليمي لا يقل عن الرابعة ثانوي (السابعة ثانوي نظام قديم) أو ما يعادلها،
- النزاهة والحياد والاستقلالية،
- ولا يجوز لأي مترشح (ة) لعضو مكتب الاقتراع أن يكون:
  - مترشحاً في الانتخابات،
  - زوجاً أو أصلاً أو فرعاً لأحد المترشحين نهائياً، سواء كان من الدرجة الأولى أو الثانية،
  - صهراً لأحد المترشحين المقبولين نهائياً،
  - أجيراً لدى أحد المترشحين المقبولين نهائياً،
  - متخرطاً بحزب سياسي،
- تحمل إحدى المسؤوليات التالية في حزب التجمع الدستوري الديمقراطي المنحل (رئيس أو عضو بالديوان السياسي، عضو باللجنة المركزية، المسؤولة السياسية بالإدارة المركزية: أمين قار، أو أمين مساعد، أو مدير ديوان، أو أمين عام لاتحاد التونسي لمنظمات الشباب مركز الدراسات والتكتيون أو رئيس دائرة أو عضو المكتب الوطني لطيبة التجمع الدستوري الديمقراطي، أو عضو لجنة التنسيق، أو عضو جامعة ترابية، أو مهنية، أو رئيس شعبة ترابية، أو مهنية) وذلك طبقاً للفصل 121 من القانون عدد 16 لسنة 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء.

#### 2. تسجيل الترشحات:

- يجب على المترشح (ة) الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الويب الخاص بالهيئة <https://concours.isie.tn> لعمير استماراة الترشح الإلكتروني والتسجيل في **خطوة عضو مكتب اقتراع لانتخابات الرئاسية لسنة 2024** (الترشح حسب المعتمدية ولا يمكن الترشح إلا لمركز عمل واحد).

• يتم تقديم الترشحات ابتداءً من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية 10 سبتمبر 2024.

- كل مترشح (ة) مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستماراة الترشح عند تسجيده عبر موقع الويب <https://concours.isie.tn>.
- المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجها بهذه الاستماراة والتي يتم اعتمادها عند تقييم ملفه.



- يتولى المترشح تحميل التصريح على الشرف من موقع الواب [www.isie.tn](http://www.isie.tn) وإمضاءه لإرفاقه بملفه عند الطلب.
- يقوم المترشح (ة) بطباعة استمارة الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها بملفه عند الطلب.

### 3. القبول الأولي:

- يتم الترتيب الأولي للمترشحين للمناظرة ترتيباً تفاضلياً حسب المعتمدية القاطن بها وفق المعايير التالية:
  - المستوى التعليمي،
  - سن المترشح (ة)
  - التجربة في عضوية مكاتب الاقتراع.

### 4. تقديم ملفات الترشح وتقييم المترشحين:

- يتعين على كل مترشح (ة) تتم دعوته الحضور في الموعد الذي سيتم تحديده لاحقاً وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوباً بالوثائق التالية:
  - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو من جواز السفر،
  - استمارة الترشح مضافة من طرف المترشح (ة) يتم تحميلها من الموقع الإلكتروني للهيئة على إثر اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،
  - صورتان شمسيتان (يمكن نشر صورة المترشح في فترة قبول الاعتراضات)،
  - نسخة مجربة من الشهادة العلمية أو التكوينية التي أدرجها المترشح (ة) في استمارة الترشح عند اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،
  - تصريح على الشرف باستيفاء المترشح للشروط الواردة بالفصل 121 من القانون الانتخابي وعلى جميع النصوص التي نقحته وأتمته، وخاصة المرسوم عدد 55 لسنة 2022 المؤرخ في 15 سبتمبر 2022، وبقرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 19 لسنة 2014 والمؤرخ في 5 أوت 2014 المتعلق بضبط شروط وصيغ تعين أعضاء مكاتب الاقتراع وطرق تعويضهم كما تم تنقيحه وإتمامه بالقرار عدد 3 لسنة 2018 المؤرخ في 9 جانفي 2018، يتم تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة،
  - سيرة ذاتية تتضمن الخبرة المهنية والخبرة في المجال الانتخابي (مؤيدة بالوثائق التي ثبتت الخبرة في الانتخابات إن وجدت).
- يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمنة لمعلومات مغلوطة،
- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المترشحين لإجراء المحاورة يتم الاستدعاء من بقية المترشحين المقبولين أولياً، كما يمكن للجنة استدعاء مترشحين مقبولين أولياً من معتمديات أخرى.
- تتم الدعوة لإجراء محاورة مع لجنة الانتداب بأية وسيلة ترك أثراً كتابياً.

### 5. التصريح بالنتائج النهائية:

- يتم نشر قائمة المقبولين أولياً بمقرات الإدارات الفرعية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة وعلى الصفحات الرسمية للهيئة على موقع التواصل الاجتماعي وذلك قصد قبول الاعتراضات الممكنة على أسماء المترشحين والبُث فيها من طرف الهيئة الفرعية في الآجال التي تحدّدتها الهيئة.
- إضافة إلى التكوين المباشر يخضع المترشحون الذين تم قبولهم أولياً إلى واجب متابعة التكوين عن بعد.



ف